

ما حكم الصلاة في الجامع خلف إمام حلق للحيته مع العلم أنه يوجد أئمة غيره في البلد؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم الصلاة في الجامع خلف امام للحيته مع العلم بانه يوجد ائمة غيره في البلد الجواب مرجع من يصلح للامامة ومن لا يصلح من

لها جهة الاختصاص البلد الذي - [00:00:00](#)

يوجد فيه هذا الامام فمفروض يكون هناك شروط من اجل اختياري الامام اذا كان للجمعة او كان مثلاً للجماعة وفي كل مسجد

بحسبه لان بعض المساجد قد تكون الجماعة فيها كثيرة ويحتاجون اليه - [00:00:37](#)

من جهة توجيههم وتعليمهم وقد يكون المسجد مسجد قرية ما فيه الا عدد قليل او مسجد جمعة ويحتاج الى ان تكون عنده خلفية

علمية المقصود هو ان الجهة المسؤولة هي التي تراجع - [00:01:30](#)

في مثل هذا الشيء اما بالنظر الى الكلام على صحة الصلاة حلق اللحية لا يجوز لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر باعفائها وهو

صلى الله عليه وسلم اعفى لحيته - [00:01:56](#)

خلفاؤه واتباع التابعين ففيه السنة القولية فيه السنة العملية فلا يجوز للانسان ان يحلق لحيته سواء كان اماما او لم يكن اماما اما

بالنظر الى صحة الصلاة خلفه الصلاة خلفه صحيحة وبالله التوفيق - [00:02:21](#)